

المجلس (247) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام البخاري رحمه الله باب تعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته من الرجال والنساء مما الله ليس برأي ولا تمثيل. وقال حدثنا مسدس قال حدثنا ابو عوامة عن عبدالرحمن بن - 00:00:02

عن ابي صالح يا اخوان عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انما فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديده فاجعل لنا من نفسك يوماً نخفيك فيه تعلمنا - 00:00:22

اما علمك الله وقال اجتمعن في يوم فزا وكذا في مكان كذا وكذا اجتمعنا فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهم مما علمه الله. ثم قال ما منك امرأة تقدم بين يديها من - 00:00:42

فبها ثلاثة الا كان لها حجابا من النار. فقالت امرأة منهن يا رسول الله اثنين. قال اعادتها مرتين ثم قال واثنين واثنين واثنين باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - 00:01:02

اما علمك الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد يقول البخاري رحمه الله اسباب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم اصحابه من الرجال والنساء - 00:01:24

آما علمك الله ليس برأي ولا تنفيذ المقصود من هذه الترجمة ان البخاري رحمه الله اراد ان يبين ان هناك اشياء فعلمها النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه رجالا ونساء - 00:01:42

وليس وهي انما هي من الامور التي لا مجال للرأي فيها ولا مجال للقياس فيها وانما هي امور غيبية اخبر بها الرسول صلى الله عليه وسلم وعلمهم وعلم الرسول صلى الله عليه وسلم اصحابه ايها - 00:02:06

واورد فيه حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان امرأة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم ذهب الرجال بحديثك لو جعلت لنا آفال يجعل اجعل لنا من نفسك يوماً تعلمنا مما علمك الله - 00:02:27

فوعدهن ان يجتمعن في يوم كذا وكذا فاجتمعنا وجاء اليهن وعلمهم بما قال الله وكان مما قال ان ما من امرأة منك ان تقدم اه ثلاثة من ولدها الا كان الحجاب لها من النار - 00:02:47

قالت امرأة واثنين يا رسول الله قال واثنين واثنين يعني يؤكد هذا يكرر ذلك تأكيدا على ان الاثنين ايضا يكونان لها حجابا من النار وذلك فيما اذا صبرت واحتسبت - 00:03:10

فإن الله تعالى يثبّتها على صبرها وتحملها واحتسابها إن آفال يخلّصها من النار ويجعل هؤلاء حجابا لها من النار وشفاعة يشفعون لها عند الله عز وجل تسلّم بذلك - 00:03:29

من من النوع وفهذا الذي آفال جاء في هذا الحديث هو من الامور الغيبة لان الحديث عن عن النار وما يعصمون من النار وما يخلص من النار هذا من امور الغريب - 00:03:48

التي لا مجال للرأي ولا للقياس فيها المراد بالتمثيل بترجمة للقياس لان القیاس هو تمثيل لانه الحق شيء بشيء مثيل له يعني حكم ثبت لاصل يضاف الى يلحق يضاف آفال فرع - 00:04:02

او يجعلوا لفرع لعلة تجمع بينهما لان هناك تشابها بين المقاييس والمقيس عليه والحديث فيه ذكر للرجال والنساء وامر النساء فيه

واضح من جهته انهن طلبن ان يجعل لهن شيئاً من وقته - 00:04:24

وواعدهن واتى وحدثهن وعلمهم اما بالنسبة للرجال فليس الحديث يشتمل على ذلك لان قولها ذهب الرجال بحديثك يعني معناه انه
كان يعلمه مما علمه الله عز وجل وهن يريدن ان يشاركن - 00:04:48

فاما الحديث يدل على الرجال والنساء يدل على الرجال والنساء دلالته على تعليمه للرجال قول المرأة ذهب الرجال بحديثك يعني انك
كنت تعلمهم ونحن لا يحصلنا شيئاً مثل ما يحصل لهم - 00:05:04

وتعليمه للنساء كونه وعدهن واجتمعن علمهن مما علمه الله عز وجل وكان مما علمهن ايام وحدثهن به امر تقديمهم الأطفال
والاولاد الذين يموتون وهم صغار اه تحسب المرأة وتصبر - 00:05:19

والله تعالى يعوضها والله فالله تعالى يشييها باه يجعل هؤلاء وقاية لها وسترا من النار ليس ليس المقصود من ذكر آآ ما جرى او في
هذا الحديث للنساء ان الرجال لا يكونون كذلك - 00:05:50

والرجال كذلك اذا اصيروا بالمصيبة وصبروا لهن لهم مثل ما للنساء ولكن ذكر النساء لشدة اه ولعهن بالاولاد وهذا فيه ترغيب لهن في
صبر هو تحمل وعدم النياحة وذلك لانهن اضعف من الرجال - 00:06:08

واكثر ضعفا من الرجال وهن مظنة النياحة ولهذا جاء في بعض الاحاديث النياحة مضافة الى النساء لان هذا هو الغالب انهن يكونن
في آآ يكون منهن وقد تكون من الرجال - 00:06:30

ولكن ذكرت لعن الله الصادقة صادقة والشاقة الحالقة يعني كل هذه آآ في النياحة وكذلك النائحة ورد في حقها وعيده وذلك لان
النساء اقل صبرا من الرجال آآ اقل تحملها - 00:06:47

ولهذا جاء ذكر ذلك في حقهن ترغيبا لهن بصبر وحسن لهن عليه قال باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتی
ظاهرين على الحق وهم اهل العلم - 00:07:11

وقال حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسماعيل عن بيت عن ابن الشعبة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تزال
طائفة من امتی ظاهرين حتى يأتيهم امر الله وهم ظافرون. ثم ورد البحيرة - 00:07:31

والله هذی ترجمة وهي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتی على الحق ظاهرين واورد فيه حديثین اولهما
حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه - 00:07:51

لا تزال طائفة من امتی على الحق ظاهرين لا تزال؟ قال لا تزال طائفة من امتی ظاهرين حتى يأتيهم امر الله وهم ظاهرون. لا تزال
طائفة من امتی ظاهرين حتى يأتيهم امر الله وهم ظاهرون - 00:08:03

يعني انهم غالبون وان وانهم قائمون بنصرة هذا الدين وتأييد هذا الدين والدعوة الى هذا الدين وحديث المغيرة ابن شعبة آآ هو
بمعنى المعنى الترجمة وحديث الترجمة او لفظ ترجمة لا تزال الحق منصورة - 00:08:24

معلمة اي ترجمة؟ ترجمة نعم يعني آآ لا تزال طائفة من امتی ظاهرين على الحق ولا تزال طائفة من امتی على الحق ظاهرين
اعدادات يوم الساعة وهم ظاهرون وهم وهم على ذلك ظاهرون - 00:08:50

نعم حتى يأتي امر الله وهم ظاهرون حتى يأتي امر الله وهم ظاهرون فهذا آآ هذه ترجمة فيها ان الله عز وجل ان يجعل لهذا الدين
من ينصره ويؤيده ويقوم به - 00:09:20

وان الحق لا تخلو الارض منه وان من امتی محمد صلى الله عليه وسلم من يقوم بنصرة هذا الدين ويتأييده يكون ظاهرا في ذلك
وغالبا في ذلك ولا تخل الارض منهم فمن يقوم بهذه المهمة. وقد ذكر البخاري رحمه الله في ترجمة اهل العلم - 00:09:37

انهم اهل العلم لان في العلم هم العارفون بالاحكام وهم العارفون بالحلال والحرام وهم الذين يبصرون الناس بدينه ولا يزال الناس
بخير ما تمسكوا بدينهن فاما ضعف تمسكهم بدينهن فان الباقي يكون تبعا لهذا الضعف - 00:10:04

ضعف ناتج عن ضعف اذا حصل الضعف في الدين فما سواه تابع له في الضعف ثم ورد البخاري رحمه الله حدیث معاویة بن أبي
سفیان نعم قال حدثنا اسماعیل قال حدثنا ابن وهب عن یونس عن ابن الجہاد قال اخبرنی حنی انه قال قال - 00:10:28

سمعت معاوية ابن ابي سفيان رضي الله عنه رضي الله عنهم يسقط قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يرد الله به خيرا يضحي في الدين. وانما انا قاسم ويعطي الله. ولن يزال امر هذه الامة مستقيما حتى - 00:10:50

لا تقوم الساعة او حتى يأتي امر الله. ثم اورد البخاري رحمة الله حديث معاوية وقد تقدم في كتاب العلم وتقدم في كتاب العلم وفي غيره ولكنه اورد هنا من اجل الجملة التي جاءت في اخره - 00:11:10

الجملة التي في اخره والحديث هو من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما انا قاسم والله يعطي ولا يزال امر الناس مستقيما ولا يزال ولن يزال امر هذه الامة مستقيما حتى تقوم الساعة - 00:11:29

او حتى يأتي امر الله المقصود من هذا استمرار الحق الى ذلك الوقت الذي يأتي فيه امر الله وهو خروج ريح تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة وبعد ذلك يبقى حثالة لا خير فيهم - 00:11:51

ويبقى شرار عليهم تقوم الساعة وجمع او غسل قوله حتى تقوم الساعة يعني ساعة آآل تلك الامة او الوقت الذي ينتهي به اه تنتهي به اه تلك الطائفة وذلك بخروج تلك الريح اللينة التي تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة - 00:12:11

ليس المقصود من ذلك انها قيام الساعة الذي والنفح في الصور لانه قد ورد الاحاديث الصحيحة ان انه اذا جاءت تلك الريح وقضت روح كل مؤمن ومؤمنة يبقى اناس لا خير فيهم - 00:12:35

لا يقول لا يذكر الله تعالى فيهم وليس فيهم من يقول الله الله لانهم اه بعيدون عن الحق وهم ليس عندهم من الحق وهم كفار وهم شرار الخلق عند الله - 00:12:49

واذا فالساعة هي ساعة تلك الطائفة التي تنتهي بها وذلك عند مجيء آآل تلك مجيء امر الله وهو تلك الريح اللينة التي تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة ولا يبقى بعدها الا - 00:13:05

شار الخلق الذين تقوم عليهم الساعة فاذا آآل استمرار هذه الطائفة هذه الطائفة مستمرة الى تلك الغاية التي هي مجيء امر الله الذي به تنتهي هذه الطائفة وعند ذلك لا يبقى بعد تلك الريح اللينة التي تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة الا حثالة لا خير فيهم وشرار - 00:13:24

عليهم تقوم الساعة واذا فالحدستان مطابقان للترجمة من جهة ظهور الحق ومن جهة وجود من يقوم به الى ذلك الوقت الذي هو تلك الريح اللينة خروج تلك الريح اللينة التي تقبض روح كل مؤمن - 00:13:50

ومؤمنة الحديث الاخير ولم يزال يعني هذا كما هو معلوم محمول على على ما جاء في الحديث الاخر يعني لان لان تلك الطائفة هي التي قامت بالمهمة وغيرها تابع لها - 00:14:11

وغيرها تابع لها وليس معنى ذلك ان الامة كلها امرها مستقيم فان فيهم الاخيار وفيهم الاشرار وفيهم المستقيمون وفيهم المنحرفون ولكن المقصود من ذلك وجود من يقوم بنصرة الدين ومن يحافظ على الدين - 00:14:38

ومن يقوم بتأييد الدين هذا هو المقصود من ذلك وليس المقصود من ذلك كل الامة لا امة الدعوة ولا امة الاجابة امة الدعوة كما هم اهل فيها الكافر وامة الاجابة فيهم المنحرف - 00:14:56

وفيهم العصاة الذين ليسوا امرهم على الاستقامة وانما هو على الانحراف وانما المفروض من ذلك تلك الطائفة التي هي على الحق.

قال باب قول الله تعالى او يلبسكم الشيعة. وقال حدثنا علي ابن عبد الله قال - 00:15:11

سفيان قال قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهم يقول لما نزل على رسول الله صلى الله عليه قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم. قال اعوذ بوجهك. او من تحت ارجلكم - 00:15:30

قال اعوذ بوجهك فلما نزلت شيئا ويذيق بعضكم بعد بعض. قال هاتان اهون او ايسر ثم ورد البخاري رحمة الله باب قول الله عز وجل والبسكم شيئا واورد في ذلك حديث آآل - 00:15:50

حديث جابر رضي الله تعالى عنه جابر ابن عبد الله جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه لما نزل قول الله عز وجل وهو قادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم - 00:16:08

قال اعوذ بوجهك ثم عند قوله او او من تحت ارجلكم قال اعوذ بوجهك ثم قال او يلبسكم شيئاً قال هذه اهون قال هذه اهون هاتان اهون او يلبسكم شيئاً ويذيق بعضكم باس بعض - [00:16:19](#)

قال هاتان اهون يعني من الاستغفار ان يكون يأتي عذاب من فوقهم وتحت رجلهم يستأصلهم عن اخرهم هذا الذي آآ في الآخر وهو كونه يلبسهم شيئاً ويذيق بعضهم بعض ذاك بعض - [00:16:46](#)

اتاني اهون مما قبلهما اهون من الاوليين وهما الاستئصال بعذاب من فوق او من تحت واورد البخاري رحمه الله هذا الحديث بعد الترجمة السابقة او هذه الترجمة السابقة لانه لما ذكر ان الامر ان امر الامة يكون سقيماً - [00:17:03](#)

وانهم يكونون فيهم طائفة اشار في هذا الى وجود الاختلاف جرى في هذا الى وجود الاختلاف وانه عند وجود هذا الاختلاف يكون هناك من يكون منمسك بالدين ومن يكون مستقيماً على الدين وهذا هو وجه ارادى هذا هذا الباب - [00:17:24](#)

المشتمل على هذا الحديث بعد الترجمة السابقة التي هي باب قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتى على الحق ظاهرين قال باب قال باب من؟ من شبه اصلاً معلوماً باصل مبين وقد بين النبي صلى الله - [00:17:46](#)

الله عليه وسلم فضلهم ليفهم السائل. وقال حدثنا ابغض ابن الفرج. قال حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ان اعرابياً اتى رسول - [00:18:08](#)

الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي ولدت غلاماً اسود واني انكرت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم غلق من ابل؟ قال نعم. قال فما اموالها؟ قال حمر. قال هل فيها من اورق - [00:18:28](#)

قال ان فيها ورقى ايه ان فيها قال فاني ترى ذلك جاءها؟ قال يا رسول الله ارق لکھا. قال ولعل هذا عرق نزع ولم يرخص له بالانتفاء منه. ثم اراد البخاري رحمه الله هذه ترجمة وهي باب من شبه اصلاً معلوماً - [00:18:48](#)

باب منا اصلاً معلوم باصل مبين وقد بين الرسول حكم آآ حكمهما ليفهم السائل هذه الترجمة فيها اثبات القياس والدلالة على اعتبار القياس وانه من الدلة الصحيحة التي يشار اليها عند عدم وجود النقص - [00:19:17](#)

لان من المعلوم ان الحوادث ان نوازن لا نهاية لها في الكثرة وآآ من المعلوم ان النصوص التي وردت لا يطابق الحوادث كلها من حيث النص ويأتي حوادث لا وجود لها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن الحكم يكون موجوداً من حيث قياس الشبيه بالشبيه والنظير بالنظير - [00:19:44](#)

وان اعتبار القياس جاء الدليل عليه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في هذه الترجمة التي عقدتها البخاري هنا واورد تحتها حديثين اولهما حديث ابي هريرة رضي الله عنه - [00:20:15](#)

بقصة الرجل الذي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابيض اللون وقال يا رسول الله ان امرأتي ولدت فلاناً اسود يعني كانه يعرض يعرض بانه ليس منه لاما كان يعني شكله غير شكله ولو انه غير لونه يعني كانه يعرض - [00:20:35](#)

يعني بنفيه وانه ليس مشابهاً له باللون والبشرة فقال ان امرأتي ولد فلان الاسود يعني هذا الكلام هو ابيض ويقول امرأتي ويدخلها من اسود والمقصود من ذلك يعني كانه يريد انه يتبرأ منه او ينفيه لاما آآ شبهه غير شبهه ولو انه غير لونه - [00:20:57](#)

فالرسول صلى الله عليه وسلم اراد ان يوضح له وقال له هل لك من ابل قال نعم. قال ما الوانها؟ قال عمر قال هل فيها من اوراق يعني الذي هو يعني اه لونه يميل الى السود - [00:21:24](#)

فقال قال نعم قال ما بالهم وبعدها قال ان ترى ذلك جاءها يعني كونها حمر ثم يأتي من اولادها من هو اورق قال ان ذلك جاءها كيف جاءها هذا؟ قال لعله نزعها عرق يعني - [00:21:38](#)

يعني في آآ يعني في آآ يعني في التي وجدت منها في الاصل لانها كل ناقة جاءت من ناقة وكل ناقة جاءت من ناقة فإذا لعله نزعها عرق - [00:22:06](#)

يعني معناه من اصل متقدم فلما قال هنا يعني حكم بهذا ونطق بهذا الشيء قال وهذا ايضاً كذلك وهذا ايضاً كذلك يعني هذا لعله يعني لعله في ابائه واجداده البعيدين الذي بينك وبينهم مسافة من يكون كذلك فجاء على ذلك - [00:22:23](#)

على ذلك الجد البعيد ولم يرخص له بانتفاعه لانه يعني رهم منه انه يعرض بان ينفيه فابتدا له انه يكون منهم ولو تغير اللون انه منه ولو كان اللون يخالط - 00:22:50

ولم يرخص له بانتفاع والمحل الشاهد منه ان فيه القياد لانه شبه يعني ولده وما حصل له من هذا الشيء الذي تردد فيه بهذا الشيء الذي هو نفسه آن نطق به وتكلم به وهو فيما يتعلق بالابل - 00:23:08

فخاش هذا الولد بحسبته لابيه وكونه يمكن ان يكون منه كما ان تلك الابل الحمر التي يكون الولد من اولادها من هو اورق يعني وانه لعله نزع عرق فيكون هذا ايضا كذلك. فإذا هذا فيه اعتبار القياس - 00:23:28

والرسول صلى الله عليه وسلم سبج وقام يبين للناس ان القياس عندما لا يوجد نصوص تدل على النازلة التي تنزل فانه يقام على الاصول التي وردت في الكتاب والسنّة ما يشابهها وما يناظرها - 00:23:48

وهذا دليل على اثبات القياس وهذا عند عدم النص اما اذا وجد النص لاقيات لا ضياء مع الناس اذا جاء نص يثبت حكما لا يبحث له عن حكم اخر يخالف هذا الحكم الذي جاء بالنص - 00:24:11

عن طريق القيادة بل النص مقدم على القيادة وانما القياس يشار اليه للضرورة ويشار اليه عند عدم النص وعند عدم وجود النص اما اذا كان النص موجودا فلا حاجة الى البحث عن القيادة العبرة بالنص - 00:24:30

قال حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بكر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت ان امي نزلت ان تحج وماتت فماتت قبل ان - 00:24:47

افاحج افاحج عنها؟ قال نعم حجي عنها. ارأيت لو كان على امك دين ام كنت فاضية قالت نعم قال فان الله احق بالوفاء. ثم اورد البخاري رحمة الله حديث اه - 00:25:07

حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهم ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله ان امي نذرت ان تحج وانها ماتت قبل ان تحج - 00:25:27

فهل يكفي او يعني لو حجت عنها قال نعم حجي عنها ارأيتني لو كان على امك دين فقضيتها؟ اكان ينفع قالت نعم قال اغضوا الذي ادوا الذي عليه او اقضوا اقضوا الذي له فالله احق - 00:25:37

والله والله احق بالوفاء يعني كما انه واضح عندكم انكم لو اديتم الحقوق التي على الميت للمخلوقين فان ذلك ينفعهم بان يسدد الدين عن ميته فان ذلك ينفع تبرأ ذمته وكذلك ايضا حق الله عز وجل الذي يقضى - 00:25:57

يا كالصيام الحج سواء كان اه اه اذا كان نذرا كما قاله بعض العلماء او كان ايضا غير نذر كما جاء في بعض الاحاديث من مات وعليه صيام صنعه وليه. من مات وعليه صيام صام عنه وليه - 00:26:24

فان الرسول صلى الله عليه وسلم استعمل القياس وارشد الى القياس ودل على صحة او على وجه هذا الشيء المسؤول عنه بتتمثيله وتتنظيره بشيء يعقلون فائدته وثمرته وهو قضاء الديون المستحقة للمخلوقين وكذلك الدين الذي لله عز وجل - 00:26:45

هو ايضا كذلك ينفع اذا ادي عن الميت وفي هذين الحديثين حديث ابي هريرة وحديث ابن عباس دلالة واضحة على اعتبار القياس وعلى حجية القياس وان العمل به صحيح ولكن هذا بشرط - 00:27:10

ان يكون النصر غير موجود في محل الذي يراد قياسه وايضا لا يكون قياس متكلفا كما سبق ان مر عند البخاري في تربية باب ما شئنا يذكر من اذا من الرأي وتکلف القيادة - 00:27:32

بتکلف القياس القياس المتكلف هذا مذموم ولكن القياس الذي فيه المثيل مشابه للمثيل والنظير مشابه للنظير ويلحق الفرع بالاصل بالحكم الذي ثبت الاصل فان هذا امر معتبر. وقد عمل به الصحابة - 00:27:53

اليه الرسول صلى الله عليه وسلم وانما جاء عن بعض الصحابة بقليل منهم عن ابن مسعود وعن بعض التابعين ثم اشتهر عن الظاهرية داود ابن علي الظاهري ومن بعده ابن حزم - 00:28:13

وغيرهم من الظاهرية الذين لم يقولوا بالقياس وانما وقفوا عند ظواهر النفوس ولم يعتبروا قياسا وصحيح هو ما عليه جمهور العلماء

من الصحابة ومن بعدهم على اعتبار القياس عند الحاجة اليه حيث لا يوجد نص - [00:28:29](#)

وحيث لا يكون القياس ايضا متكلفا قال بعض ما جاء في اجتهاد القضاة عندما انزل الله تعالى لقوله ومن لم يحكم دماء انزل الله [فاؤنك هم الظالمون ومدح النبي صلى الله عليه وسلم صاحب الفتنة حين يقضي بها ويعلمها - 00:28:50](#)

ولا يتکلف من قبله ومشاورة الخلفاء وسؤالهم اهل العلم. وقال حدثنا شهاد قال حدثنا ابراهيم بن خبيب عن إسماعيل عن قيد عن عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه [- 00:29:16](#)

عليه وسلم لا حسد الا فتنتين. رجل اتاه الله مالا فسلط على هلكته بالحق من اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها. ثم ورد البخاري [رحمه الله باب اجتهاد آآ - 00:29:36](#)

تذهب ما جاء في اجتهاد القضاة لما انزل الله ما جاء في القضاي ايوه لا ما جاء في اجتهاد القضائي بما انزل الله يعني الاجتهاد في القضاة يعني بما انزل الله عز وجل يعني في النظر [- 00:29:56](#)

في الكتاب والسنة والبحث فيها اذا وجد شيء يؤذيهما فانه يشار الى النص واذا لم يوجد فانه ينظر عن اجماع اذا وجد فانه يشار [إليه وان لم يوجد اجماع فانه يبحث - 00:30:17](#)

عن القياس وعن آآ الحق النظير بالنظير والشبيه بالشبيه وكذلك ايضا ما كان الخلفاء وبعدين مش باقي نترجمه. ومدح النبي صاحب [الحكمة التي يقضي بها يعني من عنده علم وهو يقضى به - 00:30:36](#)

يعني علم بالكتاب والسنة وهو يقضي بما علمه من كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم اذا القاضي عليه ان يجتهد [لمعرفة الدليل من الكتاب والسنة فيعود عليه. واذا لم يوجد النص من كتاب وسنة فانه يجتهد - 00:31:02](#)

بالحق النظير بالنظير والشبيه الشبيه حيث لا نص يكون واضحا لما يراد الاستدلال عليه ولا يتکلف من قبله يعني شيئا في الرأي [بمعنى انه يأتي اه برأي متكلف من قبله - 00:31:23](#)

ليس فيه آآ ليس فيه آآ الحق وليس فيه آآ قياس على نص وما جاء في مشاورة الخلفاء فلكونهم يستشرون عندما تنزل النوازل [ولا يعلمون نصه فانهم يسألون عن من عنده علم - 00:31:46](#)

في هذه النازلة وفي هذه القضية التي سئلوا عنها فانهم ما كانوا يقدمون على الاجتهاد باللاحق الا بعد ان يبحثوا عن وجود النفح [هل هي موجودة او غير موجودة؟ لأن النصر اذا وجد - 00:32:10](#)

لا يصاغوا الى القياد هذا لا يشار الى الاجتهاد الذي هو الحق الشبيه بالشبيه والمثيل بالمثيل اذا وجد ناس خالص ما في حاجة الى [الى ما دونه ولا الى آآ القيادي والالحق وانما تعويله على النص اذا وجد - 00:32:29](#)

وقد اورد البخاري رحمه الله حديثا يتعلق بمن اوتى الحكمة وهو يعلمها ومدح آآ مدحه على ذلك وان النبي صلى الله عليه وسلم قال [لا حسد الا ثنتين يعني لا غبطة هؤلاء هم الذين يغبطون رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته بالحق - 00:32:50](#)

يعني انه انفقه في سبيل الله عز وجل فهذا هو الذي يغبط ويتمنى ان يكون للانسان مثله ليعمل مثل عمله يعني ما يتمنى زوال النعمة [عنه وتأتي اليه او لا تأتي اليه وانما - 00:33:10](#)

يعني يريد او يحب ان يبقى هذا الخير عندما نعطيه اياه ويتمنى مثله من فضل الله عز وجل يرجو مثله من فضل الله عز وجل ليعمل [مثل عمله. فهذا على خير - 00:33:25](#)

هو صاحب هذا العمل هو المغبوط وكذلك من اعطي الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها يعني يستفيدوا منها ويفيدوا غيره بها عن طريق [التعليم لا هو كان يستشرون اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم من عنده علم عن رسول الله - 00:33:38](#)

يستشرون من عنده علم وكذلك يعني من بعدهم انما يستشير من عنده علم لان المشاورة العالم للعالم قد يفتح له اشياء ما كان آآ [متتبها لها وقد يدل على دليل فيه آآ فيه الفصل - 00:33:59](#)

لما هو وارد عليه وفيما هم اه متعدد فيه وغير عارف فيه لحكم معين ايوه قال حدثنا محمد قال اخبرنا ابو معاوية قال حدثنا في عن ابيه عن النميرية ابن جعية رضي الله عنه انه قال سأل عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عن اblas المرأة [- 00:34:23](#)

وهي التي يضرب بطنها فتلقي جميلا. فقال ايكم سمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة عبد او امة. وقال لا تذر حتى تجيء - [00:34:53](#)

بالمخرج فيما قلت وخرجت محمد بن مطلب. فجئت به فشهد معي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة العبد او امر. تابعه ابن ابي الزناد عن ابيه عن عروة عن المغيرة - [00:35:13](#)

البخاري رحمه الله حديث اه المغيرة بشعبة رضي الله عنه في قصة استشارة عمر وسؤاله اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من منهم عنده علم في املاق المرأة - [00:35:33](#)

وهي كونه تظرف فيسقط ما في بطنها ميتا هل فيه حكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ عمر رضي الله عنه وارضاه لا يعلم فيها حكما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:35:52](#)

ولكنهما اجتهدا وما فكر بقياس او الحق و لكنه سأله اولا من له علم من اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم فسأل الناس الحاضرين ايكم عنده علم للمرأة اذا ضربت فالقلت ما في بطنها ما هي الدية - [00:36:07](#)

وما هي العقوبة التي يعاقب بها من عمل لها هذا العمل فقام المغيرة بن شعبة وقال انا عندي علم انه قضى فيها بغرة عدل وامان خر عبد نواما يعني دية الجنين - [00:36:27](#)

الذى اسقط ميتا بالجنابة على امه فقال لا تبرا تأتيني بالمخرج يعني احد يؤيدك على ما تقول. وهذا من باب الاستحباب وليس من باب عدم الاكتفاء بخبر واحد وهم يكلفون بخبر واحد لو لم يجدوا غيره ولكنهم اذا وجدوا ما يعبده وما يفرده وما يقويه لا شك انه احسن - [00:36:44](#)

وآاعجب وافضل فالقصد ان عمر رضي الله عنه هو الخليفة الراشد استشار يعني هذه المسألة التي نزلت به وهي قضية المرأة التي يحصل جنابة على امه جنابة عليها وهي حامل وتسقط ما في بطنها بسبب الجنابة - [00:37:12](#)

والرسول صلى الله عليه وسلم حكم فيه بغراء عبد او امان يعني في مقابل ذلك الجنين الذي اطلق واسقط ميتا اذا فهو فالحديث شاهد لما ترجم له البخاري من استشارة - [00:37:35](#)

ولهذا دليل على ما كان عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم من اتباع السنن والبحث عنها وانهم لا يجتهدون الا اذا لم يجدوا النص وانهم يسألون عن النص وقد ورد احاديث عديدة - [00:37:52](#)

في اه ما يتعلق آآ سؤالي آآ الصحابة واستشارة الصحابة في ذلك ابو بكر رضي الله عنه وارضاه قبله لما جاءت يده تسأل عن الميراث قال ما يعلم لها شيء ولكن اصبرى حساسة للناس - [00:38:08](#)

وقام مستشار الناس حتى جاءه من اخبره بان النبي صلى الله عليه وسلم اعطتها سدر واعطاها شرك لانه وجد النص في ذلك عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. قال باب قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:38:30](#)

في امتنان من كان قبلكم. نقف هنا والله تعالى اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله. نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - [00:38:52](#)